



# نشرة الصحافة



اليوم: الأربعاء

التاريخ: ٢٠٢٤-٩-١٨

أشاد بمرسوم التعديل التشريعي 93 / 2024

# وزير العدل: الكويت حريصة على مواءمة تشريعاتها مع التزاماتها الدولية بحقوق الإنسان

للتعاون المثمر بين وزارتي العدل والخارجية. وأشار إلى أن نص المادة الجديد تضمن المعاقبة على "التعذيب للحمل على الاعتراف" علاوة على عقوبة الحبس المقررة التي لا تزيد عن خمس سنوات كما تم تشديد عقوبة الغرامة بحيث أصبحت "لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد عن خمسة آلاف دينار" بعد أن كانت 500 دينار فقط.

وأضاف: تم استحداث نص جديد بمعاقبة كل مسؤول حضر ارتكاب الفعل أو وافق عليه أو سكت عنه متى ما كانت له سلطة لمنعه كما تضمنت الفقرة الثانية من المادة في متن حكمها تشديد العقوبة إذا كان الفعل يقوم على أساس التمييز بين الأشخاص أيا كان سببه ونوعه.

■ قال وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية الدكتور محمد الوسمي إن صدور المرسوم بقانون رقم 93 / 2024 يؤكد حرص البلاد على مواءمة التشريعات الوطنية مع الالتزامات الدولية الناشئة بموجب الاتفاقيات التي انضمت إليها في مجال حقوق الإنسان ولا سيما اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة للقاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وذكر الوزير الوسمي في تصريح أمس أن المرسوم تضمن في مادته الثالثة استبدال المادة 53 من القانون 31 / 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء 16 / 1960 بهدف تعزيز حقوق الإنسان وكرامته الأساسية والتي كفلها دستور دولة الكويت مبينا أن هذا التعديل التشريعي نتاج



د.محمد الوسمي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٢	١٩٦٦٤

## رفض إخلاء سبيل المواطن المتهم بقتل زوجته في السعودية

■ جابر الحمود

رفضت دائرة تجديد الحبس إخلاء سبيل مواطن متهم بقتل زوجته في المملكة العربية السعودية "بر بو حدرية" خلال عودتهم من دولة البحرين برا. وكان المتهم قتل أمام النيابة أنه ترك زوجته في بر أبو حدرية ولم يقتلها، بينما ذكرت أسرته أنه متعاط ويعاني من أمراض نفسية يعالج منها في مستشفى الطب النفسي.

## "التمييز" تبرئ "عقيداً" من تهمة إهانة شاب خلال "الأعياد الوطنية"

■ جابر الحمود

البالونات المملوءة بالمياه على المارة وسياراتهم، فذهب إليه أول مرة للتعبية عليه بالامتناع عن ذلك فلم يرتدع ثم ذهب إليه مرة ثانية وثالثة ورابعة إلا أنه لم يتوقف عن فعله فما كان من المتهم (الضابط) إلا أن استعمل الحق المخول له بموجب القانون وذلك بمنع الشاكي من التماذي في فعله ولما أن أراد التحفظ عليه لنقله إلى النقطة الأمنية للاستعلام عن بياناته فما كان من الشاكي



عبدالمحسن القطان

وشقيقه واصدقائه إلا أن قاموا بالاشتباك مع المتهم لمنعه من التحفظ على الشاكي.

ألغت محكمة التمييز حكماً بالحبس شهرين لعقيد في "الداخلية" وقضت ببراءته من تهمة إهانة شاب، وسيته وصفه خلال الاعتقال بالأعياد الوطنية، بحجة مخالفة القانون ورمي بالونات.

حضر المحامي عبدالمحسن القطان أمام المحكمة وأكد بتوافر سبب الإباحة وهو استعمال حق قرره القانون وفقاً لوظيفته

للتغلب على مقومة الشاكي وضبطه. وتتلخص تفاصيل الواقعة في أن الشاكي كان يقوم بإلقاء

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٥	١٩٦٦٤





**وزارة العدل**

**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الوسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/١٠/١٦ - قاعة ٤٥ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/١٩٨ ببيع ٢ الرهونة من: أولاً، امته محمد علي العنزي. ثانياً، سبريه دخل حسين. شمساً، غازي سليمان العنزي. التدخل الهجومي الرهونة من: سبريه دخل حسين. شمساً، أولاً، امته محمد علي العنزي. ثانياً، غازي سليمان العنزي.

**أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.**

عقار الوشقة رقم ٢٠١١/٧٥٠٢ الكائن بمنطقة الجبراء - قسيمة رقم ١٩٤ - قطعة رقم ٧٦ - من المخطط رقم ٢٧٩٩٢/م ومساحته الاجمالية ٤٠٤-٤٥م وذلك بالمزاد العلني بتمن اساسي، ٦٦٩٧٣٠ الف ذك مائتان وتسعة وستون الف وسبعمائة وثلاثون ديناراً كويتي.

● وبوقت لا يرد بشهادة الأوصاف،

- بالاعراض سكن خاص يتكون من ارضي - أول - ثاني - سطح - ويوجد غرفة كبير في الدور الارضي من جهة شارع الخدمة وتم تحرير خسر بذلك رقم ٣١٥٥٠.

● وبوقت لا يرد بتقرير الخبير

عين الشراخ الكائنة بمنطقة الجبراء - قطعة (١) - شارع ٣ جاده ٤ قسيمة ٧٦/٩٧ ويحمل الرقم الاتي، ١١٢٣١٩٦. عين الشراخ عبارة منزل بمساحة ٥٠٢م بحسب الوشقة مكون من ارضي ودورين وتكسية المنزل الخارجيه حجر ابيض ويقع على شارع واحد والمنزل مدخارين من الشارع (مدخل للمنزل ومدخل للملحق). الدور الارضي مكون من شقتين عباره عن ثلاث غرف ومطبخ وحمام. الدور الاول مكون من شقتين كل شقة عباره عن ثلاث غرف ومطبخ وحمام. الدور الثاني مكون من شقتين كل شقة عباره عن ثلاث غرف ومطبخ وحمام. للتحقق مؤجر بقمية ٢٠٠ - ذك حسب الفادة المتأجر عبدالرحمن مبارك عفراني بدم رقم/ ٢٢٠٦-٣٠٧٩٢٠ وأفاد بأن القائم على جمع الاجازات هو غازي سليمان العنزي وأفاد بأنه مستأجر شقة بدور الارضي بقمية ٣٠٠ ذك وان تفاصيل الشقق في جميع النسخ متطابقه. تم طرق باب الشقق الأخرى ولم فتح الاباب الربيع الشهري للعقار قدره ٢٠٠٠ ذك.

**ثانياً شروط المزاد:**

أولاً - يبدأ المزاد بالتمن الاساسي البرين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الاقل بموجب شيك مستحق من البنك المحبوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد الفاضي صفاه ان يوقع حال العقد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والتصويقات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يوقع من اعتمد صفاه التمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا اعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على اساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، اذا اوقع المزاد التمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه الا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل لمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على اساس هذا التمن.

خامساً، اذا لم يتم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد الزيادة بالعشر تعاد الزيادة فوراً على ذمته على اساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاد المتخلف بما ينقش من تمن العقار.

سادساً، يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات ورسوم نقل وتسجيل الملكية ومصرفات اجراءات التنفيذ ومقاديرها ٢٠٠ ذك وتعايب الجاهات والخيرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المياشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية اية مسئولية.

ثامناً، يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نظية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجزيرة الرسمية طبقاً المادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكمه يرد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - لنس الفترة الأخيرة من المادة ٣٦٦ من قانون المرافعات انه ، إذا كان من لزمت ملكيته سلكاً في العقار وفي فيه كمنسأجر يعود القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد بيعار كما لانه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والؤسسات القروية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المنقطة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٤	١٨١١٣

Ministry of justice



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمرزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمرزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2024/10/09 - قاعة - 48 بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/351 ببيع/2.

المرفوعة من وريثة المرحوم/ يعقوب يوسف على صرخوه وهم:

- |   |                             |                              |                              |                              |                              |  |                              |                              |                               |
|---|-----------------------------|------------------------------|------------------------------|------------------------------|------------------------------|--|------------------------------|------------------------------|-------------------------------|
| 1- شريفة عباس على صرخوه<br>عن نفسها ويصفتها من وريثة<br>المرحومة - سعاد يعقوب<br>يوسف صرخوه | 2- مشعل يعقوب يوسف<br>صرخوه | 3- مصطفى يعقوب يوسف<br>صرخوه | 4- صديفة يعقوب يوسف<br>صرخوه | 5- نادية يعقوب يوسف<br>صرخوه | 6- منصور يعقوب يوسف<br>صرخوه | 7- محمد يعقوب صرخوه<br>منى يعقوب يوسف<br>صرخوه | 8- اقبال يعقوب يوسف<br>صرخوه | 9- عواطف يعقوب يوسف<br>صرخوه | 10- عواطف يعقوب يوسف<br>صرخوه |
|---|-----------------------------|------------------------------|------------------------------|------------------------------|------------------------------|--|------------------------------|------------------------------|-------------------------------|
- ضد: أولاً: وريثة المرحوم  
عبدالحكيم عبدالغفار محمد  
العوضي والذته وزوجته  
وابنائهم وهم:  
1- سهام سعيد محمد  
العوضي  
2- فرحة إبراهيم محمد  
العوضي  
3- عمر عبدالحكيم عبدالغفار  
العوضي  
4- فاطمة عبدالحكيم  
عبدالغفار العوضي  
5- أسماء عبدالحكيم عبدالغفار  
العوضي  
6- علي عبدالحكيم عبدالغفار  
العوضي  
7- جوزفين سوسبي جامبوا.
- 8- عائشة عبدالحكيم  
عبدالغفار العوضي  
ثانياً: الهيئة العامة لشئون  
القصر بصفتها وصية على  
قصر المرحوم عبدالحكيم  
عبدالله العوضي وهم (هيفاء  
عبدالحكيم عبدالغفار العوضي  
وشيماء عبدالحكيم عبدالغفار  
العوضي)  
ثالثاً: غريب سيد على سيد  
غريب بصفتها من وريثة  
المرحومة / سعاد يعقوب  
يوسف صرخوه  
رابعاً على جاد الكريم عبداللاه  
مصطفى  
خامساً: بنك الائتمان الكويتي  
سادساً: وكيل وزارة العدل  
لإدارة التسجيل العقاري  
والوثائق بصفتها.

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

حصة مشاع قدرها 50% من عقار الوثيقة رقم 1995/22388 الكائن بمنطقة الصليبخات - قسيمة رقم 32 ب - قطعة رقم 2 - محطط / 26935 ومساحته الإجمالية 300 م<sup>2</sup>، وذلك بالمرزاد العلني بشن أساسي مقداره / 135000 د. ك مئة وخمسة وثلاثون ألف دينار كويتي نظير الحصة العروضة.

ورد بشهادة الأوصاف:

بان العقار سكن خاص يتكون من أرضي وأول وملحقات في الساحة الأرضي هو منفذ للوثيقة 81/477 والعقار خالي من المخالفات.

ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

- عين لتزاج الكاتبة بمنطقة الصليبخات - قطعة 2 - جادة 11 - منزل 40 - قسيمة 32 .
- ب- وتمت العناية كما يلي:
- 1- العقار موضوع لتزاج عبارة عن منزل يقع على شارع واحد، ويحده جيران من 3 جهات وله مدخل واحد.
  - 2- العقار موضوع لتزاج عبارة عن دور أرضي ونصف أول وسطح ونصف ثاني.
  - 3- لكساء خارجي موزايك أصفر وتكليف المنزل سنترال فيما عدا الديبانية وغرفة الخادمة وحدات.
  - 4- دور الأرضي مكون من ديوانية وحمام وعدد 2 صالة وغرفة خادمة صغيرة بحمامها ومطبخ رئيسي وغرفة طعام متصلة بالمطبخ الرئيسي.
  - 5- الدور الأول مكون من عدد 3 غرف وحمام.
  - 6- الدور الثاني مكون من عدد 3 غرف وحمام.
  - 7- السطح بالدور الأول معلق ويتم الوصول له عن طريق سلم خارجي من حوش الدور الأرضي.
  - 8- افادت الدعوى عليها لثانية أن الحائز علي العقار والتنتقع به هو للدعي عليهم لثانية فرحة والخامسة أسماء والسماص على ومستغل كسكن خاص ويدر ريعاً شهرياً قدره ( 500 د. ك ) .

ثانياً: شروط المرزاد:

أولاً يبدأ المرزاد بالشن الأساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المرزاد سداد خمس ذلك الشن على الأقل بموجب شيك محضق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة لتنفيذ بوزارة العدل ثانياً يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة بيع كامل الشن كذلي اعتمد والصرافات ورسوم التسجيل.

ثالثاً فإن لم يودع من اعتمد عطائه الشن كاملاً يجب عليه إيداع خمس الشن على الأقل والأعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الشن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً إذا وودع المرزاد الشن في الجلسة التالية حكم بفسو المرزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة الأشر مصحوباً بإيداع كامل شن المرزاد ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا الشن خامساً إذا لم يقم المرزاد الأول بإيداع الشن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة فالأشر تعاد الزيادة فوراً على ذمته على أساس الشن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة باقي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ويلزم المرزاد التخلف بما يتنقص من شن العقار.

سادساً يتحمل الراسي عليه المرزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ وقدرها 200 د. ك وأتعاب الحمامة والخيرين ومصاريف الإعلان والنشر عن بيع في الصحف اليومية.

سابعاً ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات بيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً يقر الراسي عليه المرزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
  - 2 - حكم رسو المرزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ منطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
  - 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المرزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة اللال».
- ملحوظة مهمة
- يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المرزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية إضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

رئيس المحكمة الكلية  
المستشار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٦	٥٢٩٧

## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعان إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/١٠/١٠ - الساعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تلقيناً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٧٧٦ ببيع/٣.

المرفوعة من : مريم محمد بوحمدي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحوم/جاسم محمد حمد بوحمدي  
ضمد : ١- فاطمة عبدالله جاسم الصفران ٢- عبدالله محمد محمد بوحمدي  
٣- تولود محمد محمد بوحمدي ٤- دلال محمد محمد بوحمدي  
٥- مدير عام بلدية الكويت ٦- وكيل وزارة العدل بصفتها

**أولاً : أوصاف العقار، (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)**

عقار الوثيقة رقم (١٧٧١/١٧٧١) الواقع في الفروس - قطعة رقم (٢) قسيمة رقم (٣٢) من المخطط رقم (م/٣٧٧٤) ومساحته (٣٣٠١) ملاحظة: يوجد مخالقات لفرف كبريبي بالسطح \* للعائنه : بتاريخ ٢٠١٩/٧/١٨ قامت الخيرة بالانتقال إلى عين النزاع الكائنة في منطقة ( الفروس ) - قطعة (٢) - شارع (١) - جادة (١٤) - منزل (٣٤) - الرقم الألي ( ١٢٧٧٧٧٨ ) ، وذلك بحضور المدعي شخصياً، وكييل المدعي عليها الأولي وتمت الماينة على النحو التالي : تم الاتفاق من قبل الحاضرين عن أطراف الدعوى على أن تقوم الخيرة فقط بعاينة العقار من الداخل وذلك بحضور وإرشاد وكيل المدعي عليها الأولي، وعليه غادرت للجلسة ويعد أن تم ايلانها بموعد الجلسة القادمة التي حددتها الخيرة بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٥ في عين النزاع للمعاينة مع خبير الدراية ، البيت يقع على شارعين بطول وعرض ١٤ متر ( عرض حوالي ١٢ متر ) ومستقل كعديفة ، البيت مكون من دور أرضي ودور أول، وكسود من الخارج طابق وصيغ لون بيج ، لا يوجد مصعد بالعقار والتكييف وحدات عادي. الدور الأرضي عبارة عن ديوانية مع حمامها ومغسلة ومستقلة كمشزن، ومطبخ رئيسي ، وغرفة طعام ( ب قياس حوالي ٤ X ٣,٥ متر ) ، وغرفة وحمام ومغسلة، وصالة ب قياس حوالي ٤,٦ X ٤,٦ متر ) ومخزن، الدور الأول عبارة عن صالون وحمام، وغرفة وغرفة نوم كبيرة ( ب قياس حوالي ٧ X ٥,١٥ متر ) وحمامها ، السطح عبارة عن مكان التكييف ومعدات التمديدات الصحية من سخان وفتر وفيرها ، لتشطيب الأرضيات للبيت، سيراميك عادي وتشطيب الحوائط بعضها مبيع وبعضها ورق جدران، والتشطيب الداخلي للبيت بشكل عام عادي ، قامت الخيرة بالتقاط بعض الصور الفوتوغرافية أثناء المعاينة لعين النزاع.

**ثانياً : شروط المزاد**

**أولاً :** يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قدره ١٩٠٠٠٠٠ د.ك. مائة وتسعون ألف دينار كويتي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

**ثانياً :** يجيب على من يعتمد القاضي عطاوله ان يودع حوال انقضاء جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

**ثالثاً :** فان لم يودع من اعتمد عطاوله الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

**رابعاً :** اذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه الا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بايداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

**خامساً :** اذا لم يقسم المزايد الأول بايداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بايداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

**سادساً :** يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار والغاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

**سابعاً :** ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

**ثامناً :** يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من ذرعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

**ملحوظة هامة :**  
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الضمنية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨ .  
المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٥	١٩٦٦٤

# الوفيات

## الوفيات

● سمو الشيخ جابر مبارك الحمد المبارك الصباح، 82 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في الشعب البحري، ديوان قصر الرحوم الشيخ مبارك الحمد الصباح، تلفون: 50300300، نساء: الشعب البحري، منزل الرحوم الشيخ جابر المبارك الصباح، تلفون: 50304175، (عزاء الرجال والنساء أمس الثلاثاء واليوم الأربعاء بعد صلاة العصر فقط).

● مريم عباس خضير كرم، زوجة/ عباس مختار الصراف، 64 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في حسينية البلوشي، بالجابرية، تلفون: 66043980، نساء: القيروان، قطعة 1، شارع 117، منزل 12، تلفون: 99387140.

● غزوه خريص صعفك المطيري، أرملة/ محمد سند الديحاني، 70 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، نساء: العمرية، قطعة 5، شارع 5، منزل 23، تلفون رجال ونساء: 57777135.

● سعاد علي حسين القطان، زوجة/ يوسف عيسى المذن، 73 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 65151211، 66680868، نساء: مشرف، قطعة 5، شارع 13، منزل 8، تلفون: 99800139، 99865219.

● إبراهيم جابر محمد المطيري، 53 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 67776888، 66666346، نساء: لا يوجد عزاء.

● أحمد عبدالله تركي العنزي، 65 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في جابر العلي، قطعة 2، شارع 9، منزل 5، تلفون: 66066809، نساء: مبارك الكبير، قطعة 6، شارع 21، منزل 2، تلفون: 97828372.

● وسيله هندي مرداس، أرملة/ فهد جاسم الديوس، 72 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 96699696، نساء: النقف، قطعة 1، شارع 166، منزل 4.

● هناء يوسف يعقوب الخرس، زوجة/ وليد أحمد السويلم، 63 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 60000092، نساء: غرب مشرف، قطعة 1، شارع حمد الرشود، منزل 73، تلفون: 99615857، 96636676.

«إننا لله وإنا إليه راجعون»